

6.2. شكوى تخص المساحة الخاضعة للأداء

شروط الانتفاع بالخدمة

- تبعاً لتقديم مطلب من طرف مواطن يعترض على المساحة المبنية أو على عدد المحلات الخاضعة للأداء.

الوثائق المطلوبة

1. مطلب على ورق عادي مضى من الطالب و ينص خاصة على العنوان الكامل للعقار المعني
2. نسخة من شهادة الملكية أو مايعادلها.
3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
4. شهادة إبراء في خلاص المعاليم البلدية الموظفة على كل العقارات داخل المنطقة البلدية.

أجل الحصول على الخدمة

في أجل أربعة أشهر بداية من تاريخ إيداع الملف

المراجع التشريعية و الترتيبية

مجلة الجباية المحلية الصادرة بقانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997

إجراءات إنجاز الخدمة

- إستلام الملف و التثبت منه و قبوله من طرف عون الاستقبال بفضاء المواطن.

- دراسة الملف و إجراء المعاينات الميدانية
 - عرض الملف على لجنة المراجعة.
 - موافقة الوالي.
 - إعلام المواطن بالموافقة.
 - إدراج الموافقة في منظومة GRB
- المصلحة المسداة للخدمة : مصلحة الأداءات و الإستخلاص
- مكان إيداع الملف : فضاء المواطن
- مكان الحصول على الخدمة : فضاء المواطن